

جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة

قطاع المعالجات والحماية التجارية

إعلان رقم ٢ لسنة ٢٠٢٠

بشأن بدء تحقيق إجراءات وقائية ضد الزيادة فى الواردات

من صنف منتجات الألومنيوم

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولاتحتته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ، وبشار إليها فيما بعد بـ «اللائحة» . وافقت السيدة وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٤ على بدء تحقيق إجراءات وقائية ضد الزيادة فى الواردات من صنف منتجات الألومنيوم .

أولاً - الإجراءات :

بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٩ تلقى قطاع المعالجات والحماية التجارية ، وبشار إليه فيما بعد بـ «سلطة التحقيق» شكوى من شركة مصر للألومنيوم ، وبشار إليها فيما بعد بـ «الصناعة المحلية» ، وفقاً لأحكام المادة (١٤) من اللائحة ، تدعى فيها أن هناك زيادة كبيرة فى الواردات من صنف بعض منتجات الألومنيوم ألحقت ضرراً جسيماً بالصناعة المحلية ، وقد تم قبولها وتسجيلها بعد بحث دقة وكفاية الأدلة المقدمة فى الشكوى .

قامت سلطة التحقيق بالتحقق من صحة البيانات المقدمة فى الشكوى وأعدت تقريراً للعرض على اللجنة الاستشارية بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٥ والتي قامت برفع توصيتها للسيدة وزير التجارة والصناعة بالموافقة على ما انتهت إليه توصية القطاع . بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٤ وافقت السيدة وزير التجارة والصناعة على بدء تحقيق إجراءات وقائية ضد الزيادة فى الواردات من صنف منتجات الألومنيوم .

ثانياً - الصناعة المحلية :

تمثل شركة مصر للألومنيوم (١٠٠٪) من إجمالي الإنتاج المحلى من المنتج المشيل ، ومن ثم فهى تمثل الصناعة المحلية .

ثالثاً - المنتجات محل التحقيق :

منتجات الألومنيوم (قوالب ، سلندرات ، سلك) والتي تندرج تحت البنود الجمركية التالية :
٧٦٠١١ ، ٧٦٠١٢٠ ، ٧٦٠٥١١ من التعريفات الجمركية المنسقة .

رابعاً - الواردات :

زاد حجم الواردات بصورة مطلقة خلال عام ٢٠١٨/٢٠١٩ مقارنة بعام ٢٠١٧/٢٠١٨
كما زادت الواردات كنسبة من الإنتاج المحلى خلال عام ٢٠١٨/٢٠١٩ مقارنة بعام ٢٠١٧/٢٠١٨

خامساً - الضرر الجسيم :

أوضحت البيانات المتاحة أن هناك زيادة فى الواردات ألحقت ضرراً جسيماً لبعض
مؤشرات الصناعة المحلية .

سادساً - فترة تحليل الضرر الجسيم :

فترة التحقيق هى الأعوام المالية ٢٠١٦/٢٠١٧ ، ٢٠١٧/٢٠١٨ ، ٢٠١٨/٢٠١٩ ،
والنصف الأول من العام المالى ٢٠١٩/٢٠٢٠

سابعاً - الأطراف المعنية :

كافة الأطراف المعنية بالتحقيق يجب أن تعلن عن نفسها لسلطة التحقيق فى موعد
أقصاه ٣٠ يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان ويتعين على هذه الأطراف فى حالة تقديم أى
تعليقات أو معلومات أن تكون مؤيدة بالمستندات .

ثامناً - سرية البيانات :

إذا قدم أى طرف مستندات تحوى معلومات ذات صفة سرية وقدمت على أساس
اعتبارها سرية فيتعين أن يبدى الطرف مقدم هذه المعلومات أسباب طلب السرية وتقديم
ملخص غير سرى لهذه المعلومات لسلطة التحقيق ، وإذا تعذر التلخيص أو تقديم نسخة
غير سرية فيتعين أن يبدى الطرف مقدم هذه المعلومات شرح أسباب ذلك .

تاسعاً - جلسة الاستماع العامة :

سيتم عقد جلسة استماع علنية خلال التحقيق للاستماع لكافة الآراء على أن يبدى
الطرف المعنى الذى يرغب فى المشاركة فى هذه الجلسة برغبته كتابةً إلى سلطة التحقيق
موضحاً مبررات مشاركته فى هذه الجلسة خلال ٣٠ يوماً من نشر هذا الإعلان ، على أن تقدم
كافة الدفوع فيما بعد مدعمة بالأدلة كتابةً بنصائها السرى وغير السرى .

عاشراً - زيارات التحقق الميدانية :

وفقاً لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة التنفيذية يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقق للأطراف المعنية فى مقارهم للتحقق من المعلومات المقدمة والحصول على أى معلومات وبيانات إضافية يستلزمها التحقيق .

إحدى عشر - المعلومات :

للحصول على مزيد من المعلومات عن التحقيق يرجى الاتصال بسلطة التحقيق ويتم توجيه أى مستندات من أى طرف إلى العنوان التالى :

وزارة التجارة والصناعة .
قطاع المعالجات والحماية التجارية .
أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع .

القاهرة ١١٤٧١

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر .

القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عناية الأستاذ / إبراهيم السجيني .

رئيس قطاع المعالجات والحماية التجارية .

تليفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ - ٢٠٢ .

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ .

بريد إلكترونى : ITPD@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

١٣٥٩ - ٢٠٢٠/٤/٢١ - ٢٠١٩/٢٥٧٥٨